الأمم المتحدة

A/72/330 (Part I)

الجمعية العامة

Distr.: General
14 August 2017
Arabic
Original: English

الدورة الثانية والسبعون

البند ١٤٦ من جدول الأعمال المؤقت*

تقرير عن أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية

أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧**

تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية

موجز

يقدم هذا التقرير وفقا لقرارات الجمعية العامة ٢١٨/٤٨ باء (الفقرة ٥ (هـ))، و ٢٤٤/٥٤ (الفقرتان ٤ و ٥)، و ٢٧٢/٥٩ (الفقرات ١ إلى ٣)، و ٢٦٣/٦٤ (الفقرة ١)، و ٢٥٣/٦٩ (الفقرة ١). وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، من ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧، أصدر مكتب خدمات الرقابة الداخلية ٣٧٤ تقرير رقابة، منها ١١ تقريرا موجها إلى الجمعية العامة و ٣٠ تقرير إغلاق. وتضمنت التقارير ١ ١٨٣ توصية بتحسين الضوابط الداخلية وآليات المساءلة والارتقاء بالكفاءة والفعالية على صعيد المنظمة، ٢٩ منها توصيات بالغة الأهمية بالنسبة للمنظمة. وتقدر الآثار المالية المترتبة على توصيات المكتب الصادرة خلال الفترة المذكورة بمبلغ ١٦ مليون دولار تقريبا. وكانت التوصيات تهدف إلى تحقيق وفورات في التكاليف، واسترداد المدفوعات الزائدة، وتحقيق مكاسب ناجمة عن زيادة الكفاءة، وإجراء تحسينات أخرى. وتقدر الآثار المالية المترتبة على التوصيات الصادرة في الفترات السابقة والمنفذة بصورة مُرْضِية خلال الفترة المذكورة بما مجموعه ٥ ملايين دولار تقريبا. وتقدم الإضافة لهذا التقرير تحليلا مفصلا لحالة تنفيذ التوصيات، وبيان تفاصيل التوصيات التي تترتب عليها آثار مالية، وقائمة كاملة بجميع التقارير الصادرة في جميع مجالات عمل المكتب، بما يشمل التقارير المتعلقة بأنشطة حفظ السلام.

ولا يتناول هذا التقرير نتائج أنشطة الرقابة المتصلة بعمليات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة، إذ ستقدم هذه النتائج إلى الجمعية العامة في الوثيقة A/72/330 (Part II) خلال الدورة الثانية والسبعين المستأنفة.

* A/71/150.

** باستثناء الرقابة على أنشطة حفظ السلام، التي سيقدم تقرير عنها في الوثيقة A/72/330 (Part II).

17-13986 (A) 240817 250817

الرجاء إعادة استعمال الورق

أولا – مقدمة

١ – أنشأت الجمعية العامة مكتب خدمات الرقابة الداخلية بمقتضى قرارها ٤٨/٢١٨ باء لتحسين الرقابة في المنظمة. ويعمل المكتب بصورة مستقلة، ويساعد الأمين العام على الاضطلاع بمسؤولياته في مجال الرقابة الداخلية فيما يتعلق بموارد المنظمة وموظفيها من خلال الأنشطة التي يقوم بها في مجالات التحقيق، والمراجعة الداخلية للحسابات، والتفتيش، والتقييم.

٢ – ويقدم هذا التقرير لمحة عامة عن أنشطة المكتب خلال الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧، لكنه لا يتضمن نتائج الرقابة المتعلقة بإدارة عمليات حفظ السلام، أو إدارة الدعم الميداني، أو إدارة الشؤون السياسية، أو بعثات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة، التي ستقدم إلى الجمعية العامة في الجزء الثاني من التقرير خلال دورتها الثانية والسبعين المستأنفة. وسيرد في إضافة إلى هذا التقرير (A/72/330 (Part I)/Add.1) تحليل مفصل لحالة تنفيذ التوصيات، وتوزيع للتوصيات التي تترتب عليها آثار مالية، وقائمة كاملة بجميع التقارير الصادرة بشأن كل مجالات عمل المكتب، بما فيها المجالات المتصلة بأنشطة حفظ السلام.

ثانيا – المبادرات المهنية

ألف – الجهود الرامية إلى تعزيز أداء المكتب

٣ – يهدف مكتب خدمات الرقابة الداخلية إلى إنجاز أعماله وفقا لأعلى معايير المهنية والكفاءة. ويسلَّط الضوء أدناه على بعض المبادرات المتخذة خلال الفترة المشمولة بالتقرير من أجل تحقيق هذا الهدف.

شعبة المراجعة الداخلية للحسابات

٤ – تعمل شعبة المراجعة الداخلية للحسابات وفقا للتوجيهات الإلزامية الصادرة عن معهد مراجعي الحسابات الداخليين. وتشمل هذه التوجيهات المبادئ الرئيسية للممارسة المهنية للمراجعة الداخلية للحسابات، والمعايير الدولية للممارسة المهنية للمراجعة الداخلية للحسابات، ومدونة الأخلاقيات، وتعريف المراجعة الداخلية للحسابات.

٥ – وخلال هذه السنة، تعاقد المكتب مع جهة خارجية لتقييم الجودة في شعبة المراجعة الداخلية للحسابات كما تقتضيه معايير معهد مراجعي الحسابات الداخليين. وخلص التقرير المنبثق عن هذا التقييم الخارجي إلى أن الشعبة تتقيد عموما بالمعايير.

٦ – وأصدرت شعبة المراجعة الداخلية للحسابات دليلا جديدا لمراجعة الحسابات في آذار/مارس ٢٠١٧، تضمن التنقيحات التي أدخلت مؤخرا على المعايير والممارسات المتعلقة بمراجعة الحسابات وتحسيناتها.

٧ – ولمواصلة تحسين وتبسيط التقييم السنوي للمخاطر وعملية تخطيط العمل، تقوم شعبة المراجعة الداخلية للحسابات حاليا بتنقيح منهجيتها لزيادة الفعالية في تسجيل المخاطر المستجدة للتأكد من أنها

تتماشى تماما مع استراتيجية الإدارة المركزية للمخاطر في المنظمة والممارسات الرائدة في مجال تقييم المخاطر.

٨ - ولزيادة الفعالية في تحديد مخاطر الغش والتصدي لها أثناء عمليات مراجعة الحسابات، وتعزيز القدرة على إجراء مراجعات لمكافحة الغش، تواصل الشعبة تطوير منهجيتها وتعمل مع شعبة التحقيقات على وضع توجيهات وإجراءات لمراجعي الحسابات. وستشمل هذه المبادئ التوجيهية مخططات وسيناريوهات الغش الرئيسية. وتواصل الشعبة أيضا تعزيز قدرتها على إجراء عمليات مراجعة الأداء من خلال توفير مزيد من التدريب والتوجيه العملي لمراجعي الحسابات.

٩ - وعقب تنفيذ نظام أوموجا، أنشأت شعبة المراجعة الداخلية للحسابات فريقا عاملا لتحسين قدرة الشعبة على إجراء عمليات مراجعة الحسابات في بيئة نظام أوموجا. وحدد الفريق العامل المخاطر والضوابط وسيناريوهات المراجعة في مختلف المجالات التنفيذية، ووضع واختبر إجراءات موحدة لمراجعة الحسابات من أجل استقاء البيانات من نظام أوموجا، وهو بصدد وضع دليل للمستعمل. ويقدم الفريق العامل أيضا دورات لتدريب مراجعي الحسابات على كيفية استخدام الإجراءات الموحدة لمراجعة الحسابات لاستقاء البيانات من نظام أوموجا، ويعزز قدرتهم على استخدام تحليل البيانات في عمليات مراجعة الحسابات.

شعبة التفتيش والتقييم

١٠ - واصلت شعبة التفتيش والتقييم جهودها في مجال تنمية القدرات بمساعدة من مختبر الأمم المتحدة للمعارف والتغيير المؤسسي. وتولى موظفو المختبر تيسير حلقة عمل لمساعدة الشعبة على تحديد السبل الكفيلة بمراعاة مبادئ إدارة التغيير في كل مرحلة من مراحل عملية التقييم، بهدف تحسين استغلال عمليات التقييم التي تقوم بها الشعبة باعتبارها فرصة لتعزيز التغيير المجدي في المنظمة، وبالتالي إنجاز ولايات الأمانة العامة بفعالية وكفاءة أكبر. كما طبقت الشعبة هذه المبادئ على عملها الخاص ووضعت مجموعة من الإجراءات تستهدف من خلالها مواصلة تبسيط أساليب عملها.

شعبة التحقيقات

١١ - في الفترة من ٢٠١٦ إلى ٢٠١٧، أجرت شعبة التحقيقات عملية توظيف كبيرة للحد من معدلات الشغور في مكتب خدمات الرقابة الداخلية في المقر والمكاتب الإقليمية، ولكفالة تعبئة كامل الموارد المخصصة. ولملء ما مجموعه ٢٢ وظيفة شاغرة، وردت ٦ ٤١٦ طلبا من ٢ ٢٧٥ شخصا. واستنادا إلى اختبار مؤلف من أربعة أجزاء، أُعد بمساعدة من مكتب إدارة الموارد البشرية، ومقابلات أجرتها أفرقة تضم أعضاء من المكاتب الإقليمية التابعة للشعبة، جرى اختيار مرشحين لإجازتهم من جانب هيئة الاستعراض المركزية.

١٢ - واضطلعت شعبة التحقيقات بدور ريادي أيضا في إنشاء الفريق العامل المشترك بين الوكالات المعني بالتحقيقات الرقمية في كانون الثاني/يناير ٢٠١٧، باعتباره منتدى استشاريا للممارسين في مجال التحقيقات الرقمية. وأصدر الفريق العامل، الذي يرأسه مكتب خدمات الرقابة الداخلية ويضم ممثلين من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وبرنامج الأغذية العالمي، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، والمنظمة الدولية للهجرة، مجموعة من

المبادئ التوجيهية للتحقيقات الرقمية في آذار/مارس ٢٠١٧ من أجل حماية صحة الأدلة الرقمية ونزاهتها وسريتها أثناء التحقيقات، والتغلب على التحديات في تقديم الأدلة الرقمية في نظام العدل بالأمم المتحدة.

١٣ - وواصل قسم معايير التشغيل والدعم تزويد الشعبة بخدمات الأمانة الأساسية فيما يتعلق بتلقي القضايا وتجهيز الإحالات، وإجراء البحوث القضائية والبرنامجية المتقدمة، والمساعدة في صياغة التوجيهات والإجراءات استنادا إلى أفضل الممارسات، وتقديم المشورة بشأن المسائل القانونية والتشغيلية، وإجراء استعراضات مخصصة لضمان الجودة، وتحليل البيانات والاتجاهات لأغراض إعداد التقارير. وتجرى عمليات استعراض أيضا فيما يتعلق بسياسة الشعبة وإجراءاتها الداخلية من أجل تحديث الكفاءة التشغيلية وتحسينها.

١٤ - وفي آب/أغسطس ٢٠١٦، قدمت شعبة التحقيقات دورة تدريبية تجريبية استغرقت أسبوعا لفريق الاستجابة الفورية في بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي، بهدف بناء القدرات والخبرة في الاستجابة لحالات الاستغلال والانتهاك الجنسيين. وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، قدمت الشعبة حلقة عمل استغرقت يومين للتدريب على تقنيات التحقيق، بما في ذلك إجراء مقابلات التحقيق، لفائدة الخبراء المعنيين برصد جزاءات مجلس الأمن، وفي كانون الثاني/يناير ٢٠١٧، دربت كبار مسؤولي المنظمة على تحقيقات الأفرقة في السلوك المحظور بموجب نشرة الأمين العام ST/SGB/2008/5. وعلاوة على ذلك، في إطار برنامج تقوده الولايات المتحدة لتدريب المسؤولين العسكريين من الدول الأعضاء، نظمت الشعبة دورات بشأن التحقيق في الاستغلال والانتهاك الجنسيين والاستجابة لهما، أثناء دورة تدريبية متعلقة بالعدالة العسكرية قدمها معهد الدفاع للدراسات القانونية الدولية.

مكافحة الغش والفساد

١٥ - في إطار نهج عدم التسامح مطلقا إزاء الغش والفساد الذي تتبعه المنظمة، بذلت شعبة التحقيقات جهودا جبارة لتحديد المخاطر ومواطن الضعف في إدارة المنظمة، وترويج ثقافة النزاهة الأخلاقية، ومكافحة أنشطة الغش والفساد التي تهدد المنظمة بأخطار مالية وتشغيلية كبيرة وتهدد سمعتها. وعلى وجه الخصوص، وُسع نطاق مسؤوليات تلقي القضايا بإسناد دور جديد إلى مكتب خدمات الرقابة الداخلية باعتباره آلية مركزية لتلقي ادعاءات الغش والفساد في الأمانة العامة. وقدمت الشعبة الدعم لمكتب الأخلاقيات في إعداد حوار القيادة لعام ٢٠١٦ بشأن التوعية بالغش وبرنامج تدريبي إلزامي جديد على الإنترنت عن الغش والفساد، لم يُنشر بعد. وفضلا عن ذلك، وُضعت خطط لتعزيز قدرة الشعبة على تنفيذ استجابة تشغيلية استباقية، يركز وفقا بها كل مكتب من المكاتب الإقليمية الثلاثة على بناء القدرات في مجال محدد من المجالات التي تنطوي على مخاطر، أي الغش في التأمين الطبي، والغش في منحة التعليم، وغش الشركاء المنفذين.

باء - التعاون والتنسيق

١٦ - نسق مكتب خدمات الرقابة الداخلية بانتظام مع كيانات الأمم المتحدة المعنية بالرقابة، بما في ذلك مجلس مراجعي الحسابات ووحدة التفتيش المشتركة، بغية كفالة التقليل إلى أدنى حد من الثغرات والازدواجية والتداخل في أعمال الرقابة. ويعترف المكتب بقيمة وأهمية تعزيز العلاقات مع نظراءه

الذين يضطلعون بمهام مماثلة. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، شارك موظفون مهنيون تابعون للمكتب مشاركة نشطة في الشبكات المهنية المعنية بتخصص كل منهم على النحو المبين أدناه. وإضافة إلى ذلك، أجرى المكتب مناقشات مع المنظمة الدولية للمؤسسات العليا لمراجعة الحسابات بشأن الممارسات المتعلقة بتنفيذ أهداف التنمية المستدامة.

١٧ - وواصلت شعبة التفتيش والتقييم التابعة للمكتب القيام بدور في فريق الأمم المتحدة المعني بالتقييم. فقد شاركت الشعبة على أساس مستمر في أعمال الفريق العامل المعني بأهداف التنمية المستدامة التابع لفريق التقييم وقدمت ورقات في مناقشة عن ممارسات التقييم عقدها فريق التقييم في فيينا في أيار/مايو ٢٠١٧. وركزت العروض على موضوعين رئيسيين هما: (أ) كيفية التفكير في إحداث تغيير جذري في سياق التقييمات التي تركز على عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام و (ب) وضع إطار لمتابعة أهداف التنمية المستدامة واستعراضها من جانب كيانات الأمانة العامة. وخلال المناقشة، حُث فريق التقييم على زيادة تركيزه على السلام والأمن بالإضافة إلى قطاعي التنمية والعمل الإنساني.

١٨ - وساهمت شعبة المراجعة الداخلية للحسابات بفعالية في أعمال ممثلي دوائر المراجعة الداخلية لحسابات منظمات الأمم المتحدة والمؤسسات المالية المتعددة الأطراف. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أجرت الشعبة عمليتين مشتركتين للمراجعة، إحداهما للترتيبات المتعلقة بإدارة الصندوق المشترك للأنشطة الإنسانية من أجل جنوب السودان والأخرى لإدارة الأنشطة الممولة من الصندوق المركزي لمواجهة الطوارئ في إثيوبيا. وركزت عمليتا المراجعة على صناديق التمويل الجماعي القطرية. غير أنه بالنظر إلى النطاق المحدود لهاتين العمليتين، يقترح المكتب على أعضاء مجموعة ممثلي دوائر المراجعة الداخلية للحسابات استراتيجية منقحة لتوسيع نطاق عمليات المراجعة المنسقة في المستقبل ليشمل الاستجابة الإنسانية على مستوى المجموعات، التي تضم عموما جميع مؤسسات الأمم المتحدة المشاركة.

١٩ - وشاركت شعبة التحقيقات في المؤتمر السابع عشر للمحققين الدوليين، الذي استضافته الأكاديمية الدولية لمكافحة الفساد في مجمعها بمدينة لكسنبرغ، النمسا، في الفترة من ٥ إلى ٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦. وقدم اثنان من المحققين أثناء الجلسات العامة عرضين تناولا المسائل المتعلقة بمكافحة الغش والفساد وتأثير الحصانات على المحققين.

ثالثا - معوقات عمل مكتب خدمات الرقابة الداخلية

٢٠ - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، لم تُوجد معوقات غير ملائمة لنطاق عمل مكتب خدمات الرقابة الداخلية من شأنها أن تعيق عمله أو تنال من استقلاليته.

٢١ - وأثناء هذه الفترة، أجرى المكتب مناقشات مع عدد من الكيانات فيما يتعلق بالحاجة إلى توفير التمويل المناسب لسداد تكاليف عمل الرقابة المنجز بشأن الأنشطة الممولة من خارج الميزانية. وعُقدت هذه المناقشات مع الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين فيما يتعلق بتقييم طلبه مجلس الأمن ومع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين فيما يتعلق بتقييم سيُجرى خلال عام ٢٠١٩ ثم تستعرضه في وقت لاحق لجنة البرنامج والتنسيق. وسيواصل المكتب إجراء هذه المناقشات وإدراج معلومات في التقارير السنوية المقبلة عن أي معوقات تنشأ نتيجة ترتيبات التمويل التي يتفق عليها في نهاية المطاف مع هذه الكيانات.

رابعا – تحليل اتجاهات توصيات المراجعة الداخلية

٢٢ – صُنِّفَت توصيات مراجعة الحسابات باستخدام العناصر المتكاملة الخمسة للرقابة الداخلية، وهي: بيئة المراقبة، وتقييم المخاطر، وأنشطة المراقبة[١]، والمعلومات والاتصال، والرصد، على النحو المبين في الشكل الأول أدناه على مدى السنوات الثلاث الماضية. وفي كل سنة من تلك السنوات، كان الجزء الأكبر من التوصيات يتعلق بأنشطة الرقابة. ولا تشمل الأرقام المذكورة في هذا الجزء من التقرير الإشارات والتوصيات المقدمة بشأن عمليات السلام؛ وسترد تلك الأرقام بشكل منفصل في الجزء الثاني.

الشكل الأول

توصيات المراجعة بشأن الأنشطة غير المتعلقة بحفظ السلام، حسب عنصر المراقبة

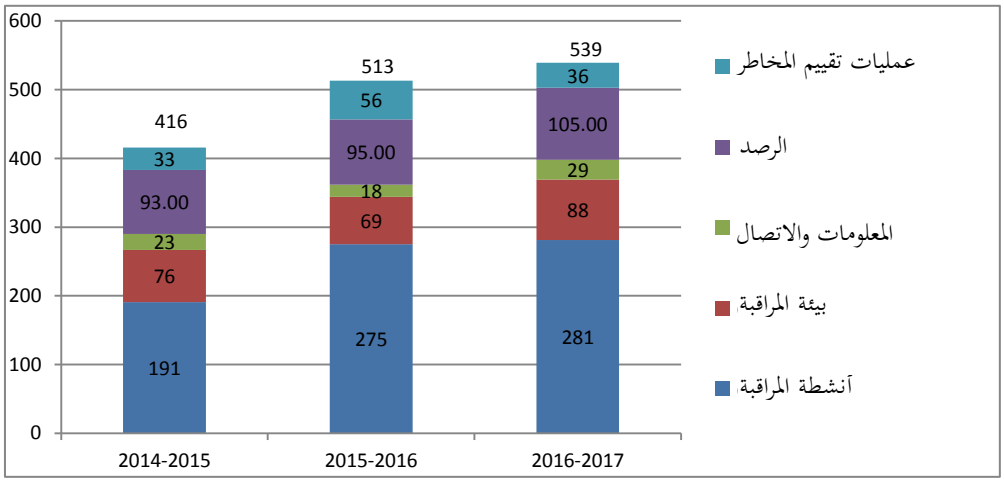

٢٣ – ويبيّن الشكل الثاني توزيع توصيات مراجعة الحسابات البالغة الأهمية مقارنة بالتوصيات الهامة الصادرة خلال الفترة المشمولة بالتقرير حسب عنصر المراقبة. ويمكن الاطلاع في إضافة هذا التقرير على معلومات محددة عن جميع الإشارات الصادرة خلال الفترة المشمولة بالتقرير، بما في ذلك عدد التوصيات البالغة الأهمية والتوصيات الهامة. وتقارير المراجعة الكاملة متاحة على الموقع الإلكتروني للمكتب (https://oios.un.org).

(١) أنشطة الرقابة هي السياسات والإجراءات والآليات التي تساعد على ضمان تنفيذ استجابة الإدارة للحد من المخاطر.

الشكل الثاني

توصيات المراجعة بشأن الأنشطة غير المتعلقة بحفظ السلام، حسب عنصر المراقبة، في الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧[(أ)]

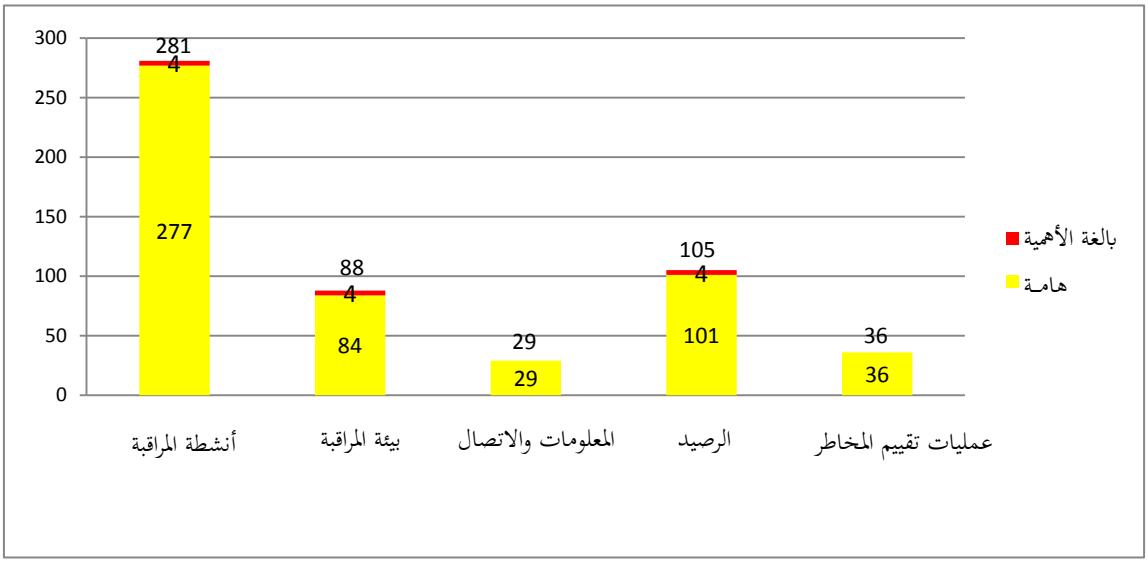

(أ) التوصيات مصنفة على أنها بالغة الأهمية أو هامة. وتتناول التوصيات البالغة الأهمية أوجه القصور أو الضعف الكبيرة و/أو المتفشية في الحوكمة أو إدارة المخاطر أو عمليات الرقابة الداخلية إلى حد يحول دون توفير ضمانات معقولة بشأن تحقيق أهداف المراقبة و/أو العمل الجاري استعراضهما. وتتناول التوصيات الهامة ما يمكن أن يُبلَّغ عنه من أوجه قصور أو ضعف في الحوكمة أو إدارة المخاطر أو عمليات الرقابة الداخلية إلى حد يعرض للخطر توفير ضمانات معقولة في ما يتعلق بتحقيق أهداف المراقبة و/أو العمل الجاري استعراضهما.

خامسا – نتائج الرقابة

٢٤ - يعرض هذا الفرع مجموعة مختارة من نتائج عملية الرقابة خلال الفترة قيد الاستعراض.

ألف – شعبة المراجعة الداخلية للحسابات

٢٥ - تقارير المراجعة الداخلية للحسابات متاحة على الموقع الإلكتروني لمكتب خدمات الرقابة الداخلية. ولقد تمخضت عن المجموعة المختارة من نتائج الرقابة الهامة والمواضيعية المبينة أدناه توصيات محددة وخطط عمل إدارية يرد بيانها في فرادى التقارير المتعلقة بكل منها.

مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين

٢٦ - خلال الفترة الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧، أجرى مكتب خدمات الرقابة الداخلية ٣٤ عملية مراجعة للحسابات وأصدر ٨ توصيات بالغة الأهمية و ١٥٣ توصية هامة.

ملاحظات المراجعة المتكررة المتعلقة بإدارة شؤون البائعين وأنشطة الشراء

٢٧ - في عام ٢٠١٦، أنفقت العمليات الميدانية لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين مبلغ ٧٧٤ مليون دولار على اقتناء السلع والخدمات. وفي ٢٠ عملية من عمليات المراجعة المتعلقة بالعمليات الميدانية، قدم مكتب خدمات الرقابة الداخلية ٢٠ توصية، من بينها ٣ توصيات صُنِّفت على أنها بالغة الأهمية للتصدي لمواطن ضعف عامة ومستمرة في الرقابة، مثل عدم وجود خطط سنوية لعمليات الشراء، وعدم تقديم حالات الشراء إلى لجنة العقود المعنية، ومنح العقود دون تقديم عطاءات، والإفراط في استخدام الإخطارات ذات الأثر الرجعي والإعفاءات من العطاءات التنافسية. وتعلقت التوصيات البالغة الأهمية بالحاجة إلى ما يلي: (أ) استعراض الاحتياجات الهيكلية والوظيفية والتدريبية في إدارة المشتريات؛ و (ب) تسوية العقود ومراجعة المدفوعات السابقة المسددة بدون عقود؛ و (ج) إعطاء الأولوية لمراجعة قاعدة بيانات البائعين وتنقيتها.

ملاحظات المراجعة المتكررة المتعلقة بالتخطيط وتخصيص الموارد

٢٨ - قدم مكتب خدمات الرقابة الداخلية ١١ توصية هامة تتعلق بالتخطيط وتخصيص الموارد في ١١ عملية مراجعة متعلقة بالعمليات الميدانية. وتعلقت بعض المسائل المتكررة في تلك التوصيات بحاجة مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين إلى ما يلي: (أ) ضمان اكتمال بيانات تسجيل اللاجئين لأغراض التخطيط وموثوقية هذه البيانات؛ و (ب) وضع استراتيجيات حماية و/أو خطط تنفيذ متصلة بها وإجراءات تشغيل موحدة للأولويات الرئيسية في مجال الحماية؛ و (ج) تعزيز عملية وضع مؤشرات الأداء والأثر، وما يتصل بذلك من آليات جمع البيانات.

ملاحظات المراجعة المتكررة المتعلقة بإدارة الشراكات

٢٩ - في عام ٢٠١٦، أنفقت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين مبلغ ١,٤٤ بليون دولار من خلال شراكاتها. وفي ١٨ عملية مراجعة متعلقة بالعمليات الميدانية، قدم المكتب ١٨ توصية كانت إحداها بالغة الأهمية. وتعلقت المسائل المتكررة بالحاجة إلى ضمان ما يلي: (أ) رصد أنشطة المشاريع عن طريق اتباع نهج قائم على المخاطر ومتعدد الوظائف؛ و (ب) الامتثال لمتطلبات اختيار الشركاء والاحتفاظ بهم؛ و (ج) عمليات ملائمة لتحديد سلطة الشراء للشركاء؛ و (د) توقيع اتفاقات الشراكة في المشاريع في الوقت المناسب.

مراجعة ترتيبات إدارة أسطول المركبات

٣٠ - أجرى مكتب خدمات الرقابة الداخلية مراجعة مواضيعية لإدارة أسطول المركبات غطت نفقات بلغت ٢٤٣ مليون دولار. ورغم أن بعض الإجراءات كانت قد نُفِّذت من أجل التصدي لمواطن الضعف في إدارة الأسطول، فإنه كان يلزم على المفوضية أن تقوم بما يلي: (أ) تقديم الدعم إلى العمليات القطرية في تخطيط الأسطول؛ و (ب) تعزيز رصد أداء إدارة الأسطول على الصعيد العالمي؛ و (ج) تنفيذ إجراءات وأنظمة خاصة ببرنامجها لاستئجار المركبات؛ و (د) وضع إرشادات بشأن عقود صيانة المركبات وتصليحها؛ و (هـ) تعزيز الضوابط المفروضة على إدارة الوقود في العمليات القطرية؛ و (و) تحسين عمل مخطط التأمين على المركبات على الصعيد العالمي.

مراجعة إدارة خطة التأمين الصحي

٣١ - أجرى المكتب مراجعة مواضيعية لإدارة مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين لخطتها المتصلة بالتأمين الصحي، غطت نفقات بلغت ١٤ مليون دولار. وكانت المفوضية قد أعدّت ترتيبات ملائمة لاستثمار أموال خطة التأمين الصحي ووضعت ترتيب مجال الرعاية الإقليمي في إطار خطة التأمين الصحي. ومع ذلك، كان يتعين على المفوضية أن تقوم بما يلي: (أ) تعزيز ترتيبات الإدارة بالنسبة للخطة؛ و (ب) توفير التمويل الكافي لتغطية الالتزامات المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة؛ و (ج) استعراض أقساط خطة التأمين الصحي ومستوى الأموال في الصندوق الاحتياطي والتكاليف الإدارية؛ و (د) تقديم المزيد من الإرشادات إلى العمليات الميدانية بشأن إدارة الخطة وتنفيذها؛ و (هـ) مواصلة تعزيز تقديم الخدمات.

مراجعة إدارة لجان استعراض شؤون البائعين ولجان العقود

٣٢ - أجرى المكتب مراجعة مواضيعية لإدارة لجان استعراض شؤون البائعين ولجان العقود من جانب مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، غطت نفقات بلغت ٣٤ مليون دولار. وحددت المراجعة الحاجة إلى أن تقوم المفوضية بما يلي: (أ) تعزيز الترتيبات المتعلقة برصد إنشاء لجان استعراض شؤون البائعين وأداء عملها على نحو فعال في العمليات الميدانية؛ و (ب) توضيح الأدوار والمسؤوليات وآليات الرقابة لرصد إنشاء لجان عقود إقليمية ومحلية وأداء هذه اللجان عملها على نحو فعال.

مراجعة نظام إدارة الهوية بالاستدلال البيولوجي

٣٣ - استعرض المكتب تنفيذ وإدارة نظام إدارة الهوية بالاستدلال البيولوجي، مغطيا نفقات بلغت ٨,٧ ملايين دولار. وكان النظام يعمل بكامل طاقته وكانت لديه إمكانات في أن يسهم في تحقيق فوائد كبيرة في ما يتعلق بتخطيط العمليات الميدانية. ورغم ذلك، كان يلزم على المفوضية أن تقوم بما يلي: (أ) تعزيز الاستراتيجية الهادفة إلى تعميم النظام على الصعيد العالمي؛ و (ب) تقديم المزيد من التوجيهات والنقاط المرجعية والمساعدة للعمليات القطرية بشأن استخدامه؛ و (ج) وضع مبادئ توجيهية تشغيلية متعلقة بحماية البيانات الشخصية؛ و (د) تعزيز الضوابط المتعلقة بعمليات استعراض المشاريع؛ و (هـ) تحسين الرقابة على القرارات الرئيسية المتصلة بالمشاريع؛ و (و) تعزيز استعراض الفوائد المتحققة من مشاريع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات عموما.

مراجعة إدارة برامج سبل العيش والاعتماد على الذات

٣٤ - أجرى المكتب مراجعة مواضيعية لبرامج مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين المتعلقة بسبل العيش والاعتماد على الذات، غطت نفقات بلغت ١٢٢ مليون دولار. وكانت المفوضية قد أجرت بنجاح دراسات استقصائية بغية وضع خط أساس شامل بشأن حالة الامتثال للمعايير الدنيا للبرمجة المتعلقة بسبل العيش. ومع ذلك، كان يتعين على المفوضية أن تكفل ما يلي: (أ) قيام العمليات القطرية بإجراء تقييمات لخط الأساس الاجتماعي الاقتصادي وللسوق واستخدام تلك المدخلات لإعداد الخطط الاستراتيجية المتعلقة بسبل العيش؛ و (ب) نشر خبراء في العمليات التي تنطوي على نفقات كبيرة متعلقة بسبل العيش؛ و (ج) تعزيز اختيار الشركاء في المشاريع المتعلقة بسبل العيش ورصد هذه المشاريع.

مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية

٣٥ - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، أصدر المكتب ٧ تقارير نهائية وقدم ٣٣ توصية إلى مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، بما في ذلك أربع عمليات من عملياته القطرية.

مراجعة تعبئة الموارد في المكتب

٣٦ - كان مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية قد أصدر عددا من المنشورات والمنتجات الإعلامية الأخرى لدعم تعبئة الموارد والدعوة لتمويل خطط الاستجابة الإنسانية. ورغم ذلك، كان يلزم على المكتب أن يقوم بما يلي: (أ) وضع تعليمات سياساتية عامة لتحديد المبادئ الرئيسية، والعلاقات داخل المنظمات وفيما بينها وأدوار مختلف المهام المشتركة في تعبئة موارده؛ و (ب) وضع خطة طوارئ شاملة في حال حدوث انخفاض مفاجئ في تبرعات الجهات المانحة لميزانيته البرنامجية الخارجة عن الميزانية.

مراجعة إدارة الموارد البشرية في المكتب

٣٧ - كان المكتب قد نشر موظفين من خلال التوظيف العادي وإعلانات الوظائف الشاغرة المؤقتة والتوظيف لمواجهة الاحتياجات المفاجئة من الموظفين، وذلك باستخدام خمس آليات لقوائم المرشحين المقبولين. ومع ذلك، كان يلزم على المكتب أن يضع استراتيجية للتخطيط للقوة العاملة وإدارة الموارد البشرية من أجل اجتذاب الموظفين وتنمية قدراتهم والاحتفاظ بهم على نحو فعال ولتبسيط الإطار الذي يتَّبعه المكتب لدعم إدارة الموارد البشرية. وكان أيضا يتعين على المكتب أن يمتثل للتوجيهات المتعلقة بتفويض السلطة، التي تجعل تعيين الموظفين برتبة أمين عام مساعد حكرا على الأمين العام. ولم يقبل المكتب هذه التوصية، ورُفعت إلى المكتب التنفيذي للأمين العام لاستعراضها واتخاذ الإجراء المناسب.

مراجعة شعبة التنسيق والاستجابة

٣٨ - كان المكتب قد أجرى استعراضات دورية لعملياته القطرية ومارس ضوابط كافية لدعم منسقي الأمم المتحدة المقيمين ومنسقي الشؤون الإنسانية في ما يتعلق بالكوارث الطبيعية وحالات الطوارئ المعقدة. ورغم ذلك، كان يتعين على المكتب أن يقوم بما يلي: (أ) مواءمة خططه الاستراتيجية والتقارير التي يقدمها عن المعلومات البرنامجية والمالية مع مهامه الأساسية وإطاره الاستراتيجي لفترة السنتين؛ و (ب) تنقيح هيكله التنظيمي للاستفادة إلى أقصى حد من إنجاز كل مهمة من المهام الأساسية؛ و (ج) تقييم الخيارات المجدية لتحسين أنظمته للدعم الإداري كجزء من استراتيجية شاملة لتنفيذ التدابير الخاصة الواردة في قرار الجمعية العامة ١٨٢/٤٦. ولاحظ مكتب خدمات الرقابة الداخلية أيضا أن مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية أصدر تكليفا بإجراء استعراض وظيفي وأنه نشر، استنادا إلى نتائج الاستعراض، وحدة لإدارة التغيير من أجل استعراض ووضع خطة عمل لتحسين نموذج أعماله وتنفيذ تغييرات تنظيمية ترتكز على مهامه الأساسية الخمس.

مراجعة العمليات القطرية في إثيوبيا وجمهورية أفريقيا الوسطى والسودان ومالي

٣٩ - أنشأت العملية القطرية للمكتب في جمهورية أفريقيا الوسطى أمانة فنية وطبقت مفهوما للرصد البرنامجي للمشاريع من أجل دعم منسق الشؤون الإنسانية في مسؤولياته المتعلقة بالبرمجة وتخصيص الموارد والإشراف. ومع ذلك، كان يلزم عليه أن يقوم بما يلي: (أ) استعراض الخدمات التي يقدمها الوكيل

الإداري، وتحديد الثغرات واتخاذ الإجراءات اللازمة؛ و (ب) إبرام اتفاق من اتفاقات مستوى الخدمات مع مقدم الخدمات المحلي؛ و (ج) ضمان جودة عمليات الإبلاغ التي يقوم بها إلى الصندوق المركزي لمواجهة الطوارئ وحسن توقيتها. وفي إثيوبيا، كان المكتب قد أنشأ عملية تنسيق فعالة لإدارة الاستجابة الإنسانية في حالات الطوارئ، ولكن تعين عليه التماس مشورة قانونية من مكتب الشؤون القانونية بشأن الاتفاقات المتعلقة بصرف الأموال من أجل التنفيذ على يد مجموعة من الشركاء المنفذين وضمان وجود ضوابط كافية لحماية الموارد المقدمة في إطار هذه الطريقة التمويلية. وفي مالي، كان المكتب قد حدد الجوانب الرئيسية لهيكل التنسيق من أجل إدارة الاستجابة الإنسانية، لكن كان يلزم عليه تعزيز دور نظام المجموعات. وفي السودان، خلص مكتب خدمات الرقابة الداخلية إلى أن العمليات الإدارية للمكتب قد أُديرت على نحو فعال عموما.

مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان

مراجعة الدعم الذي تقدمه جانب مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان إلى هيئات معاهدات حقوق الإنسان

٤٠ - تبين أن مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان بحاجة إلى ما يلي: (أ) توثيق استراتيجية التنفيذ التي تتبعها في ما يتعلق ببرنامج بناء قدرات نظام هيئات المعاهدات، بما في ذلك ترتيبات التنسيق بين شعب المفوضية المشارِكة في تنفيذ البرنامج؛ و (ب) إعطاء الأولوية لاستحداث قاعدة البيانات الجديدة الخاصة بالالتماسات لزيادة الكفاءة والفعالية في تجهيز الالتماسات. وتبين كذلك أن هناك حاجة إلى تعزيز إدارة سفر أعضاء هيئات المعاهدات وإدارة المنح المقدمة في إطار البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.

مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

مراجعة عمليات مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في جنوب شرق آسيا والمحيط الهادئ

٤١ - تبين أن المكتب الإقليمي لجنوب شرق آسيا والمحيط الهادئ التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بحاجة إلى وضع خطة عمل لجمع الأموال من أجل مواكبة استراتيجيته في تحديد المانحين وبحاجة إلى تعزيز ترتيبات التنسيق بين البرامج العالمية والإقليمية والقُطرية. وتبين أيضا أن المكتب الإقليمي بحاجة إلى تعزيز الضوابط المفروضة على المشتريات وإدارة المنح وإلى تحديد وظائف الموظفين المثلى التي ينبغي إسناد الأدوار المالية والإدارية إليها داخل نظام أوموجا حتى يتسنى تقديم الدعم بفعالية لعملياته.

مكتب الأمم المتحدة في جنيف

تقييم المخاطر المتعلقة بالخطة الاستراتيجية لحفظ التراث في مكتب الأمم المتحدة في جنيف

٤٢ - ساعدت نتائج تقييم المخاطر مكتب الأمم المتحدة في جنيف في جهوده الرامية إلى تقييم المخاطر ومكّنت مكتب خدمات الرقابة الداخلية من بلورة خطة مراجعة داخلية ستُستخدَم في تركيز موارد المراجعة على جوانب الخطة الاستراتيجية لحفظ التراث التي تكمن فيها أكبر المخاطر. وسيُجري

مكتب خدمات الرقابة الداخلية تحديثاً منتظِما لخطة تقييم المخاطر والمراجعة الداخلية وسيستخدمها لتحديد الموارد اللازمة لتوفير رقابة داخلية فعالة على هذا المشروع.

مراجعة إدارة التأمين الصحي في مكتب الأمم المتحدة في جنيف

٤٣ - تجاوزت الاحتياطيات الموجودة المستويات التي أوصى بها النظام الأساسي لجمعية التأمين التعاوني لموظفي الأمم المتحدة ضد المرض والحوادث وكانت هناك حاجة إلى تحديدها، وإلى موافقة المدير العام عليها، وإطلاع الأعضاء عليها، وفقا لما يقتضيه النظام الأساسي. وبالإضافة إلى ذلك، تبين أن جمعية التأمين التعاوني لموظفي الأمم المتحدة بحاجة إلى تعزيز جوانب مختلفة من علاقاتها مع المنظمات المشارِكة ومن إدارة البرامج والترتيبات الإدارية، بما في ذلك: (أ) إنشاء نظامين لتخطيط الأعمال وإدارة المخاطر؛ و (ب) تعزيز تنفيذ سياستها المتعلقة بمكافحة الغش؛ و (ج) إنشاء آليات لإجراء التسويات الدورية والاستعراضات المستقلة حتى يتسنى التأكد من دقة واكتمال سجلات المنظمات المشارِكة التي لا تستخدم نظام أوموجا؛ و (د) الشروع في عملية رسمية للشراء لاختيار بائع/وكيل من أجل احتواء التكاليف في الولايات المتحدة.

مكتب الأمم المتحدة في فيينا

مراجعة استخدام الموظفين المعينين لفترات قصيرة والمتعاقدين لتوفير خدمات المؤتمرات في مكتب الأمم المتحدة في فيينا

٤٤ - تبين أن مكتب الأمم المتحدة في فيينا بحاجة إلى حل مسألة تمويل المهام الأساسية بموارد غير متعلقة بالوظائف وإلى إجراء تقييمات للمخاطر، بما في ذلك تلك المتعلقة بالموظفين المعينين لفترات قصيرة والمتعاقدين. وتبين كذلك أن مكتب الأمم المتحدة في فيينا بحاجة إلى تعزيز الترتيبات المتعلقة بمراقبة النوعية، وإجراء عمليات تحقق لدى الجهات المرجعية من المرشحين الذين يجري تعيينهم كموظفين لفترات قصيرة، وتقييم أداء الموظفين المعينين لفترات قصيرة والمتعاقدين.

برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية

مراجعة عملية إدارة المشاريع في برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية

٤٥ - وضَع برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية سياساتٍ وإجراءاتٍ تنظم عملية إدارة المشاريع. بيد أن هذه العملية بحاجة إلى أن تُعزَّز من خلال: (أ) التحليل المنهجي لمخاطر المشاريع والتخفيف منها؛ و (ب) تعزيز إطار المساءلة في البرنامج من خلال توفير مزيد من التفاصيل عن أدوار الموظفين ومسؤولياتهم وأوجه مساءلتهم؛ و (ج) تعزيز الضوابط المتعلقة بالموافقة على المشاريع ورصدها والإبلاغ عنها وإغلاقها ماليا؛ و (د) ضمان توفير الموارد اللازمة لتقييم المشاريع؛ و (هـ) وضع استراتيجية وحل طويل الأجل للحد من الاعتماد على الخبراء الاستشاريين الذين يؤدون مهام المشرفين والموظفين العاديين؛ و (و) تحديث دليل البرامج وإدارة دورة المشاريع وتوحيد السياسات والإجراءات المتعلقة بالشركاء المنفِّذين.

تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

مراجعة إدارة التغيير في نظام أوموجا في مكتب التخطيط المركزي للموارد – أوموجا، التابع لإدارة الشؤون الإدارية

٤٦ - وضَع مكتب التخطيط المركزي للموارد – أوموجا بعض الإجراءات الجيدة في مجال إدارة التغيير، وذلك لإدارة التحسينات المدخلة على نظام أوموجا، ومنها إنشاء المجالس الاستشارية المعنية بمراقبة التغيير والمجالس الاستشارية المعنية بالتغيير، واستخدام نظام تتبّع مراقبة التغيير، ووضع مبادئ توجيهية لمراقبة التغيير. ومع ذلك، كانت هناك مواطن ضعف في المراقبة بسبب الحاجة إلى: (أ) تحديث معايير طلبات التغيير المهمة وطلبات التغيير الطارئة؛ و (ب) تنفيذ آليات رصد منتظم للامتثال للإجراءات المعمول بها في مراقبة الدخول والتغيير؛ و (ج) وضع سياسة متعلقة بإدارة السجلات؛ و (د) استعراض وتحديث الإجراءات المتعلقة بإدارة التغيير وطلبات النقل.

مراجعة تنفيذ نظام أوموجا في الكيانات التي تقع مقارها في نيروبي

٤٧ - أبلغ الفريق المكلف بنشر نظام أوموجا في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي المراقبَ المالي ومكتب التخطيط المركزي للموارد – أوموجا عن حوالي ١٨٥ مسألة من المسائل التي تتطلب المزيد من الاستعراض والتحليل. غير أن أغلبية هذه المسائل لم يتم إيجاد حل لها حتى تاريخ هذه المراجعة. ونتيجةً لعدم كفاية الضوابط المعمول بها في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي في ما يتعلق بإدارة أدوار المستخدمين وحساباتهم، كانت هناك أيضا نقاط ضعف في تحديد أدوار المستخدمين وفي رصد حسابات أوموجا وما يرتبط بها من رسوم تراخيص البرامجيات. وبالإضافة إلى ذلك، أدى عدم ملاءمة تشكيل الضوابط الآلية واختبارها في نظام أوموجا بالنسبة للبيانات والمعاملات والعمليات المالية، وعدم ملاءمة خاصيات الإبلاغ إلى حالات تأخر في التجهيز، وأخطاء في تجهيز المدفوعات، وفي المعاملات المتعلقة بالموارد البشرية والسفر؛ وعدم موثوقية الإبلاغ المالي.

٤٨ - ولاحظ المكتب أيضا وجود أوجه ضعف في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي فيما يتعلق باستعراض الفوائد المتحققة من الموارد البشرية وتقييم التغيرات المتصلة بالإدارة التنظيمية وإدارة الوظائف. وأدى عدم ملاءمة التقارير المتعلقة بكشوف المرتبات إلى الحيلولة دون إمكانية تحقُّق مديري مراكز التكاليف من الموظفين، وكانت هناك مشاكل تتصل بعدم ملاءمة المواد التدريبية وتحديد وتقييم ترتيبات الربط بنظام أوموجا بالنسبة لمواقع المكاتب التي لا تدعمها الأمانة العامة.

باء – شعبة التفتيش والتقييم

٤٩ - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، أصدرت شعبة التفتيش والتقييم التابعة للمكتب سبعة تقارير غير متعلقة بحفظ السلام، قُدمت ستة منها رسميا إلى لجنة البرامج والتنسيق في حزيران/يونيه ٢٠١٧ للنظر فيها.

٥٠ - وأشار المكتب في تقريره المتعلق بتعزيز دور التقييم وتطبيق نتائج التقييم على تصميم البرامج وتنفيذها وعلى التوجيهات المتعلقة بالسياسات (A/72/72) إلى أن مهمة التقييم قد تعززت نوعا ما في الفترة ٢٠١٤-٢٠١٥، مقارنةً بفترة السنتين السابقة، كما يتضح من زيادة عدد الكيانات التي تتوافر لديها سياسات وخطط ذات صلة ومن زيادة اعتماد الإجراءات الرئيسية. ومع ذلك، تراجع عدد

التقارير الصادرة، وشكلت النفقات المبلغ عنها لهذه التقارير حوالي ٧٣,٧ في المائة من المبلغ المخصص في ميزانية فترة السنتين تلك للتقييم الذاتي الاستنسابي. ولذلك، أصدر المكتب توصية واحدة إلى الكيانات بتحسين مواءمة ميزنة الموارد مع خطط التقييم والنواتج المتوقعة الخاصة بها.

٥١ - وركز المكتب في تقييمه لمكتب تنسيق الشؤون الإنسانية (E/AC.51/2017/11) على مهمة الدعوة التي يقوم بها مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، والتي تشكل جزءا لا يتجزأ من ولايته. وكشف مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تحقق نتائج إيجابية في بعض المجالات، على سبيل المثال، التأثير على النقاش المعياري والنقاشات الدائرة بين الهيئات الحكومية الدولية، والتفاوض بشأن إمكانات إيصال المساعدة الإنسانية، وعن تحقق نتائج أكثر تبايناً في مجالات أخرى، على سبيل المثال، تحقيق أقصى استفادة من دور وكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسق الإغاثة في حالات الطوارئ باعتباره المسؤول الأول عن الدعوة في أزمات محددة، والتأثير على مداولات مجلس الأمن بشأن الأزمات والمسائل الشاملة، والحصول على التمويل لتلبية الاحتياجات الإنسانية بكامل نطاقها، وأعمال الدعوة التي يقوم بها المكتب في ما يتعلق بمؤتمر القمة العالمي للعمل الإنساني، وذلك نظرا لمجموعة من العوامل الداخلية والخارجية. ورغم أن مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية استثمر موارد كبيرة في وضع أدوات وسياسات واستراتيجيات وتوجيهات لإدارة مهمة الدعوة، فإن الدعوة تظل الجانب الأساسي الوحيد من ولاية المكتب الذي لم يُوضَع له إطار عمل متسق ومتماسك كأساس لتوفير التوجيه الاستراتيجي العام في هذا المجال. وعلاوة على ذلك، منذ أن شغرت وظيفة رفيعة المستوى في مجال الدعوة في عام ٢٠١٢، شغلها أربعة موظفين بدلاء مؤقتين.

٥٢ - وركز مكتب خدمات الرقابة الداخلية في تقييمه لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (E/AC.51/2017/10) على دور الوكالة في تسجيل اللاجئين وملتمسي اللجوء. وعلى الرغم من أن مسؤوليات التسجيل تقع في نهاية المطاف على عاتق البلد الذي يُلجأ إليه أو يلتمس منه اللجوء، فإن دور التسجيل الذي تضطلع به المفوضية يتباين تبايناً كبيراً. ففي بعض البلدان، تتولى الحكومة المضيفة عملية التسجيل لوحدها؛ وفي بلدان أخرى، تقدم المفوضية الدعم لمهام التسجيل التي تقوم بها الحكومة المضيفة بطرق متنوعة أو تقود عملية التسجيل. وفي إطار السعي إلى التكيف مع طائفة متنوعة من السياقات، ما برحت المفوضية تضطلع بدور هام، وحاسم في كثير من الأحيان، في التسجيل. ويؤكد التقرير أنه بالنسبة لأولئك الذين تلقوا المساعدة واستفادوا من الحماية والحلول المستدامة، كان التسجيل في أحيان كثيرة عاملا أساسياً لتحقيق تلك النتائج. وفي الوقت نفسه، بذلت المفوضية جهدا كبيرا من أجل كفالة مواكبة الموارد للأهمية المتزايدة التي يتسم بها التسجيل وللطلب المتزايد عليه. وفي بعض العمليات، حققت المفوضية أوجه كفاءة لكي تتمكن من مواجهة هذا التحدي جزئياً. وفي حالات أخرى، أدى هذا السعي إلى تعريض أشخاص معنيين لخطر متزايد من مخاطر انتهاكات حقوق الإنسان.

٥٣ - وركز المكتب في تقييمه لمفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان (E/AC.51/2017/9) على تنفيذ المكاتب الميدانية لولاية المفوضية. وتنهض المفوضية بدورين مزدوجين ومتكاملين يتمثلان في تيسير وضع قواعد ومعايير عالمية لحقوق الإنسان والمساعدة على تنفيذها في الميدان. وخلُص التقييم إلى أن المكاتب الميدانية التابعة للمفوضية ساهمت في تحقيق نواتج مستدامة متعلقة بحقوق الإنسان في البلدان والمناطق التي تعمل فيها، بطرق منها إنشاء مؤسسات حقوق الإنسان أو تعزيزها، وصياغة قوانين متسقة مع المعايير الدولية واعتمادها، وتقديم المساعدة المباشرة في مجال الإصلاح الدستوري، ووضع خطط

وسياسات وطنية في مجال حقوق الإنسان. وفي إطار منظومة الأمم المتحدة، وفّر الوجود الميداني للمفوضية دعما لتعزيز إدماج حقوق الإنسان في العمليات المشتركة، مثل التقييمات القطرية المشتركة وخطط الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية. بيد أنه كانت هناك ثغرات كبيرة في نطاق التغطية الجغرافية للمفوضية. وعلى الرغم من هدف عام يتمثل في دعم جميع البلدان التي فيها وجود للأمم المتحدة، قرابة ٢٠ في المائة من البلدان لم تتلق مساعدة مباشرة من المفوضية. وعلاوة على ذلك، عجزت المفوضية عن تلبية العديد من طلبات الدعم الواردة من البلدان ومن أفرقة الأمم المتحدة القطرية، نظرا لعدم توافر القدرات الكافية لديها.

٥٤ - ودرس المكتب في تقييمه المواضيعي للجان الإقليمية (E/AC.51/2017/8) جدوى وفعالية العمل الإحصائي الذي تضطلع به هذه اللجان في دعم قياس مدى تحقيق وتنفيذ الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا. وخلُص التقييم إلى أن اللجان الإقليمية قد عملت بفعالية على تعزيز قدرات الدول الأعضاء على إعداد إحصاءات عالية الجودة. بيد أن عددا أقل من التدخلات ركز على تعزيز نشر الإحصاءات واستخدامها وكانت نتائج تلك التدخلات أكثر تباينا. واستجابت اللجان الإقليمية، بوجه عام، إلى حد كبير لاحتياجات الدول الأعضاء في مجال الدعم الإحصائي في الفترة المفضية إلى اعتماد خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠. وبينما يجري تنفيذ أهداف التنمية المستدامة، يُتوقع أن يزداد الطلب على الدعم الإحصائي، غير أن اللجان الإقليمية لا تملك القدرة الكافية على تلبية الطلب المتزايد، ولا سيما في مجالات رئيسية معينة. وعلى الرغم من بعض المكاسب في الكفاءة التي تحققت من خلال التنسيق والتعاون داخل اللجان الإقليمية وفيما بينها، هناك مجال لمزيد من التحسين في هذا الصدد.

٥٥ - ونظر مكتب خدمات الرقابة الداخلية في المكتب التنفيذي للأمين العام (E/AC.51/2017/7) في ما يتعلق بدوره البالغ الأهمية في تقديم الدعم إلى الأمين العام ووضعه الفريد المتعدد الركائز وصلاحياته في الدعوة لعقد الاجتماعات. فخلُص المكتب إلى أن الموظفين الرفيعي المستوى والعاملين بجد في المكتب التنفيذي قدموا دعما فعالا للأمين العام، وإن كان مصحوبا ببعض أوجه القصور. وتتمثل الثغرة الرئيسية التي عثر عليها المكتب في عدم كفاية الوقت والقدرات المخصصة لتخطيط السياسات كليا في الأجل الطويل في المكتب التنفيذي. ولاحظ المكتب تراجعا في اتخاذ القرارات الجماعية بشكل رسمي وبعض أوجه التداخل في المهام السياسية لنائب الأمين العام ورئيس مكتب الأمين العام. وساعدت مبادرات خاصة في المكتب التنفيذي على حفز العمل على الأولويات الرئيسية، لكنها أدت إلى بعض الشواغل بشأن ازدواجية المهام مع الإدارات الفنية. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦، قدم مكتب خدمات الرقابة الداخلية استنتاجاته الأولية إلى الفريق الانتقالي للأمين العام، واتخذ الفريق مع المكتب التنفيذي تدابير لمعالجة بعض المسائل التي جرى تحديدها في هذا التقرير. ومن بين هذه التدابير: (أ) تشكيل لجنة تنفيذية لاتّخاذ القرارات على مستوى كبار الموظفين؛ و (ب) إنشاء وظيفتين جديدتين من الوظائف العليا هما: الأمين العام المساعد لشؤون التنسيق الاستراتيجي والمستشار الخاص المعني بالسياسات العامة؛ و (ج) الاستعاضة عن مهام نائب الأمين العام بالمهام المنصوص عليها في قرار الجمعية العامة ١٢/٥٢ باء.

جيم – شعبة التحقيقات

٥٦ – في الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧، أُبلِغت إلى شعبة التحقيقات ٢٣٤ مسألة غير متصلة بعمليات حفظ السلام، فيما يمثل زيادة بنسبة ٢ في المائة عن العام الماضي ويشكل ٣٩ في المائة من جميع المسائل المبلغ عنها. وبعد إجراء تقييم عن طريق عملية تلقي القضايا، أُحيلت ٦٤ قضية للتحقيق فيها من جانب مكتب خدمات الرقابة الداخلية، بينما أحيلت ١١٥ قضية أو كانت في طور الإحالة إلى كيانات أخرى، وأُغلِقت ٣٥ قضية دون اتخاذ مزيد من الإجراءات أو حُفظت للعلم، وضُمَّت ١١ قضية إلى قضايا أخرى، في حين بقيت قضيتان معلقتان ويوجد ٧ قضايا رهن الاستعراض (انظر الجدول ١).

٥٧ – وزاد عدد المسائل غير المتصلة بعمليات حفظ السلام التي أُحيلت إلى كيانات أخرى بنسبة ٢١ في المائة مقارنةً بالعام الماضي، وبنسبة ٤٩ في المائة مقارنةً بما كان عليه الحال قبل سنتين. وانخفض متوسط الوقت اللازم لتجهيز الإحالات إلى ٣٣ يوما مقارنةً بمدة ٥٠ يوما خلال السنة السابقة، و ٥٧ يوما قبل سنتين.

الجدول ١

التحقيقات المسندة والإحالات بشأن الأنشطة غير المتعلقة بحفظ السلام حسب الفئة

	التحقيقات		*الإحالات*	
الفئة	*العدد*	*النسبة المئوية*	*العدد*	*النسبة المئوية*
أنشطة إجرامية	١٢	١٩	٤	٣
مسائل مالية	٣	٥	٩	٨
الغش/الغش المفترض	١٥	٢٣	١٤	١٢
إساءة استخدام المنصب/الوظيفة	٦	٩	١٢	١٠
شؤون الموظفين	٩	١٤	٣٤	٣٠
المشتريات	١	٢	١	١
سلوك محظور	٣	٥	١٧	١٥
استقدام الموظفين	٣	٥	١٨	١٦
الانتقام	٧	١١	٣	٣
الاستغلال والانتهاك الجنسيان	٥	٨	٣	٣
المجموع	**٦٤**	**١٠٠**	**١١٥**	**١٠٠**

٥٨ – وصدر في المجموع ٣٧ تقريرا من تقارير التحقيق غير المتعلقة بحفظ السلام خلال الفترة المشمولة بالتقرير (انظر الجدول ٢). وثبتت صحة الادعاءات في ٣١ تقريرا من هذه التقارير، بينما لم تثبت في ٦ منها. وبلغ متوسط الوقت المستغرَق لإنجاز التحقيق وإصدار التقرير ١٠ أشهر.

الجدول ٢

تقارير التحقيق غير المتعلقة بحفظ السلام الصادرة خلال الفترة المشمولة بالتقرير

الفئة	*العدد*
أنشطة إجرامية	٦
مسائل مالية	٦
الغش/الغش المفترض	٥
المخزون/الأصول	١
إساءة استخدام المنصب/الوظيفة	١
شؤون الموظفين	٩
المشتريات	٢
استقدام الموظفين	١
الانتقام	٥
الاستغلال والانتهاك الجنسيان	١
المجموع	**٣٧**

٥٩ - وحققت الشعبة في عدة حالات مهمة من حالات الغش والفساد، تراوحت بين إساءة التصرف في الأصول وتزوير الفواتير وبين الرشوة والاختلاس. وحققت الشعبة بشكل خاص في قضايا فساد تورّط فيها مسؤولون رفيعو المستوى كانوا على صلة بالرئيس السابق للجمعية العامة، فأصدرت خمسة تقارير تحقيق أثبتت فيها وقوع سوء سلوك (القضايا رقم ١٦/٠١٥٣، ١٦/٠١٩١، ١٦/٠٢٦١، ١٥/٠٥٢٨، ١٥/٠٥٥٤). وكشفت تحقيقات مكتب خدمات الرقابة الداخلية، التي أُجريت في ظل تعاون وثيق مع السلطات الوطنية، أن مبلغا مجموعه ٢ ٦٩٢ ٢٥٠ دولارا ساهمت به ١٣ دولة عضوا أُودِع في الحساب الخاص لرئيس الجمعية العامة السابق، وأن تلك الأموال حُوِّلت عن وجهتها دون وجه حق تحقيقا للمكاسب الشخصية لعدة مسؤولين رفيعي المستوى في الأمم المتحدة.

٦٠ - وفي القضية رقم ١٥/٠٥٢٨، خلص تحقيق المكتب إلى أن موظفاً برتبة مدير أذن بتغيير رسالة من رسائل الجمعية العامة كان قد علِم من خلالها بفرص في قطاع الأعمال، وأنه قبِل هدايا وأسفارا مجانية من كيان يسعى إلى زيادة نشاطه التجاري مع المنظمة. وتبين أيضا أن أحد أفراد أسرة الموظف المذكور كان يعمل لدى ذلك الكيان. وأُحيلَت النتائج التي توصل إليها مكتب خدمات الرقابة الداخلية إلى مكتب إدارة الموارد البشرية، ونظرا لأن خدمة الموظف في المنظمة كانت قد انتهت بالفعل، فقد وُضِعت مذكرة في ملف الوضع الرسمي الخاص به.

٦١ - وفي القضية رقم ١٥/٠٥٥٤، التي تورطت فيها موظفة برتبة مدير أيضا، خلص التحقيق الذي أجراه مكتب خدمات الرقابة الداخلية إلى أن الموظفة شاركت في خطة لجمع الأموال من الدول الأعضاء بالنيابة عن المنظمة، ثم أُودِعت المساهمات في حساب رئيس الجمعية العامة السابق حيث تم تحويلها عن وجهتها واستخدامها على نحو غير سليم. ونظرا لأن خدمة الموظفة في المنظمة كانت قد انتهت، فقد وُضِعت مذكرة في ملف الوضع الرسمي الخاص بها، وتقرر الكشف عن التقرير المتعلق بتحقيقات مكتب خدمات الرقابة الداخلية إلى سلطات بلد جنسيتها.

٦٢ - وحققت الشعبة أيضا في قضايا متعلقة بمخطط في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي للاحتيال على عدة أشخاص وكيانات غير تابعة للأمم المتحدة. وخلصت تقارير التحقيق الثلاثة الصادرة (القضايا رقم ١٦/٠٠١٦ و ١٦/٠٥٤٥ و ١٦/٠٦٠٩) إلى تواطؤ موظفين من مكتب الأمم المتحدة في نيروبي وبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية وموظف لدى أحد البائعين الذين يتعامل معهم مكتب الأمم المتحدة في نيروبي في مخططات للحصول على رسوم طلبات تقديم العروض دون وجه حق عن طريق دعوة أشخاص من خارج الأمم المتحدة إلى مباني المكتب وحضّهم على توقيع عقود مزورة لتوريد سلع أو خدمات إلى المنظمة. وترتب على هذه النتائج إنهاء خدمة موظف، بتعويض محل مهلة الإشعار، وبدون تعويض عن إنهاء الخدمة، ووُضِعت مذكرة في ملف الوضع الرسمي لموظف آخر كان خدمته في المنظمة قد انتهت بالفعل. وأصدر أيضا مكتب خدمات الرقابة الداخلية مذكرة استشارية أوصى فيها إدارة شؤون السلامة والأمن في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي بأن تنفذ تدابير، بالتشاور مع قسم تكنولوجيا المعلومات والاتصالات التابع للمكتب، لمعالجة أوجه القصور في نظام دخول الزوار في المكتب.

٦٣ - وفي مكتب الأمم المتحدة في جنيف ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، حققت الشعبة في دعاوى متعلقة بمطالبات طبية مزورة (القضيتان رقم ١٦/٠٠٩٨ و ١٦/٠١٥٧).

٦٤ - وفي القضية رقم ١٦/٠٠٩٨، خلصت تحقيقات مكتب خدمات الرقابة الداخلية إلى أن موظفة في مكتب الأمم المتحدة في جنيف قدَّمت عن علم ٤٢ شهادة طبية مزورة لكي تحصل على ١٤٠ يوما من الإجازة المرضية الموثقة دون وجه حق، وأساءت استخدام استحقاقات التأمين الطبي بتقديم ما مجموعه ٨ مطالبات طبية مزورة، تتألف من ١٦ فاتورة، حصلت بموجبها على حوالي ٨٥٠ ٣٦ دولارا. وأحيلت نتائج التحقيق إلى مكتب إدارة الموارد البشرية، وأُنهيت خدمة الموظفة، بتعويض محل مهلة الإشعار، وبدون تعويض عن إنهاء الخدمة، ومع دفع غرامة تعادل الراتب الأساسي الصافي لشهر واحد. وشرعت المنظمة أيضا في إجراءات استرداد الأموال من الموظفة، وأُحيلت المسألة إلى السلطات في بلدها الأصلي، بعد التشاور مع مكتب الشؤون القانونية.

٦٥ - وفي القضية رقم ١٦/٠١٥٧، خلصت تحقيقات مكتب خدمات الرقابة الداخلية إلى أن موظفة في مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان عدَّلت فواتير طبية وسُدِّد لها دون وجه حق مبلغ ٠٤٤ ٣ دولارا. وتقاعدت الموظفة تقاعدا مبكرا قبل انتهاء الإجراءات التأديبية. وشرعت المنظمة في إجراءات استرداد الأموال من الموظفة قبل إنهاء خدمتها، وأُحيلت المسألة إلى مكتب الشؤون القانونية أيضا بهدف إحالة القضية إلى السلطات الوطنية المعنية بإنفاذ القوانين في البلد الأصلي للموظفة.

تعزيز تدابير منع الانتقام

٦٦ - في كانون الثاني/يناير ٢٠١٧، أصدرت الأمانة العامة صيغة مستكملة من نشرة الأمين العام عن توفير الحماية من الانتقام بسبب الإبلاغ عن سوء السلوك أو التعاون مع عمليات مراجعة الحسابات أو التحقيقات المأذون بها وفق الأصول (ST/SGB/2017/2). وفي النشرة الجديدة، أُزيل الغموض عن بعض المسائل وتأكّدت من جديد حماية المبلغين عن المخالفات. وسعيا إلى تنفيذ أحكام النشرة على أكمل وجه، أجرت شعبة التحقيقات مناقشات مع مكتب الأخلاقيات لتعزيز التنسيق والتعاون. وفي الفترة من عام ٢٠١٦ إلى عام ٢٠١٧، حققت الشعبة أيضا في خمس حالات انتقام

مزعوم (القضايا رقم ١٦/٠٢١٤ و ١٦/٠٣٧٤ و ١٦/٠٤٣٥ و ١٦/٠٤٥٩ و ١٥/٠٤٨٩)، وقدمت نتائجها إلى مكتب الأخلاقيات للبت في الإجراءات المناسبة. وخلص مكتب الأخلاقيات إلى أن ثمة حالة واحدة مدعمة بأدلة مثبتة، وحالتين غير مدعومتين بأدلة. أما الحالتان المتبقيتان فهما في انتظار البتّ فيهما. وبالإضافة إلى ذلك، وعملا بالبند ٥ من النشرة، أُجري تحليل لتقارير سوء السلوك المقدمة إلى مكتب خدمات الرقابة الداخلية للوقوف على مخاطر الانتقام المحتملة، وأُحيلت المخاطر التي تم تحديدها بناءً على هذه التحليلات إلى مكتب الأخلاقيات لاتخاذ الإجراءات الوقائية المناسبة بصددها.

رصد الأنشطة الخارجية غير المصرَّح بها

٦٧ - تشكل الأنشطة الخارجية غير المصرَّح بها مجالا آخر من مجالات الاهتمام الرئيسية في المنظمة. فقد حققت شعبة التحقيقات في خمس قضايا (القضايا رقم ١٧/٠٠١٦ و ١٦/٠٢٣٧ و ١٦/٠٢٧٩ و ١٥/٠٣٢٩ و ١٥/٠٣٩٠)، تنطوي على ممارسة أنشطة غير مصرح بها تتراوح بين عمليات تجارية وأعمال تعاقدية. وأسفرت النتائج التي خلصت إليها التحقيقات عن فرض عقوبات، شملت توبيخا خطيا وتوجيه اللوم، مع تنزيل درجات في الرتبة وفرض غرامة.

سادسا - متطلبات إعداد التقارير الصادر بها تكليف

ألف - الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

٦٨ - في القرار ٧١/٢٦٥، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يعهد إلى مكتب خدمات الرقابة الداخلية بإجراء مراجعة شاملة لسياسات الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة بشأن إدارة المخاطر وإدارة الاستثمارات وغير ذلك من العمليات الإدارية في جملة أمور أخرى، وأن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والسبعين تقريراً عن النتائج الرئيسية، في سياق التقرير السنوي عن أنشطة المكتب.

٦٩ - ويضطلع المكتب، وفقا لخطة عمل متجددة مدتها ثلاث سنوات تستند إلى تقييم المخاطر، بعمليات مراجعة بصفة مستمرة لأنظمة الحوكمة وإدارة المخاطر والرقابة والعمليات الإدارية لأمانة الصندوق وشعبة إدارة الاستثمارات.

٧٠ - وخلال الفترة الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧، أجرى المكتب ٦ عمليات مراجعة في الصندوق، وأصدر بناءً عليها توصيتين بالغتي الأهمية و ٤١ توصية هامة، لم تُقبل ٩ توصيات هامة منها. وحتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧، من بين ٣٤ توصية مقبولة، نُفِّذت توصية واحدة فقط من التوصيات الهامة، وظلت التوصيات المتبقية مفتوحة، بما فيها توصيتان بالغتا الأهمية متعلقتان بمراجعة إدارة حالات التأخير في تجهيز استحقاقات المعاشات التقاعدية. ومن التوصيات غير المقبولة، كان ثمة ٤ توصيات متعلقة بمراجعة استمرارية تصريف الأعمال والتعافي من الكوارث في أمانة الصندوق؛ و ٤ توصيات متعلقة بمراجعة نظام إدارة الطلبات التجارية في شعبة إدارة الاستثمارات، وتوصية واحدة متعلقة بإدارة المبالغ النقدية في أمانة الصندوق. وبالنظر إلى المخاطر الكبيرة المتبقية،

بما في ذلك المخاطر على سمعة الأمم المتحدة، كرر مكتب خدمات الرقابة الداخلية تلك التوصيات. إلا أنها أُغلقت دون تنفيذ بسبب قبول الإدارة للمخاطر المتبقية.

٧١ - ويُسلَّط الضوء على النتائج الرئيسية المتعلقة بالفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧ في الفقرات أدناه.

مراجعة إدارة المبالغ النقدية في أمانة صندوق المعاشات التقاعدية

٧٢ - كانت الإجراءات التي عملت بها أمانة الصندوق في مجال إدارة الاحتياجات من السيولة القصيرة الأجل كافية إجمالا. بيد أن الأمانة تعين عليها القيام بما يلي: (أ) تحديث إجراءاتها الخاصة بتسوية الاشتراكات الشهرية، وكفالة تسوية الإيصالات والبيانات المتعلقة بالاشتراكات بصفة شهرية؛ و (ب) إزالة حكم تعاقدي متعلق بالخدمات المصرفية الخارجية نظرا للمركز الخاص للأمم المتحدة.

مراجعة إدارة المبالغ النقدية في شعبة إدارة الاستثمارات التابعة للصندوق

٧٣ - تعيَّن على شعبة إدارة الاستثمارات النظر في ما تتعرض له من مخاطر تقلب أسعار العملة، واستراتيجية تخصيص حافظة الأوراق المالية، والاحتياجات التشغيلية في الاضطلاع بمهمة توقع التدفقات النقدية، وتمديد توقعات التدفقات النقدية إلى فترة تتجاوز خمسة أيام من أجل تحقيق إدارة فعالة لحافظتها النقدية. ولتحسين العمليات المتصلة بالنقد الأجنبي، تعيَّن وضع مبادئ توجيهية واضحة ومحددة بشكل جيد، وتعزيز الضوابط المتعلقة برصد عمليات التداول ومراقبتها، واستحداث أدوات لتحليل تكاليف المعاملات وإجراء مناقصات تنافسية لعمليات تداول النقد الأجنبي

مراجعة إدارة التأخير في تجهيز استحقاقات المعاشات التقاعدية في الصندوق

٧٤ - أنشأت أمانة الصندوق فرق عمل وطلبت موارد إضافية للتصدي للتأخير في تجهيز استحقاقات المعاشات التقاعدية. غير أنه تبين أن الصندوق بحاجة إلى القيام بجملة أمور منها: (أ) تحديث سجله الخاص بالمخاطر بانتظام على أساس مدخلات من المديرين المعنيين ووضع خطط تخفيف مناسبة للقضاء على التأخير في إطار زمني محدد؛ و (ب) التعجيل بالتوظيف لشغل الوظائف الشاغرة منذ فترة طويلة؛ و (ج) وضع مؤشرات أداء رئيسية لجميع أنشطة تجهيز الاستحقاقات؛ و (د) اتخاذ خطوات فعالة لتحسين أداءه فيما يتعلق بالخدمات المقدمة إلى الزبائن وتجهيز استحقاقات المعاشات التقاعدية؛ و (هـ) وضع مقاييس للأداء من أجل رصد جميع أنواع الحالات المعلقة والإبلاغ عنها؛ و (و) وضع اتفاقات على المستوى التنفيذي لتحديد المسؤولية والمساءلة عن تقديم الوثائق في حينها ومتابعة الوثائق غير الكاملة؛ و (ز) استعراض الحالات المزدوجة ''المفتوحة'' و ''المعلقة'' بعد استلام الوثائق المطلوبة.

مراجعة نظام إدارة الطلبات التجارية الجديد في شعبة إدارة الاستثمارات

٧٥ - أتاح النظام الجديد تجهيز الطلبات التجارية بشفافية مع استعراض الامتثال المتكامل، ورُبطت موجودات الحافظات إلكترونيا ببيانات السوق، والمصارف الوديعة، وأمين السجلات الرئيسية. وكانت عملية تسجيل دخول المستعملين إلى النظام آمنة وتتطلب كلمة سر بالإضافة إلى بصمة أصبع المستعمل. غير أنه تبين أن على الشعبة القيام بما يلي: (أ) توثيق وتنفيذ خطة أمنية شاملة في مجال

تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل النظام؛ و (ب) تعزيز الضوابط في المجالات المتصلة بإدارة المشاريع، واختبار قبول المستخدمين، وإدارة التغيير، والانتهاء من تحديد الاحتياجات اللازمة للاحتفاظ بالرسائل الإلكترونية والرسائل الفورية التي يشملها النظام.

مراجعة إدارة الأصول العقارية والاستثمارات البديلة في شعبة إدارة الاستثمارات

٧٦ - على الرغم من أن حافظات الأصول العقارية والاستثمارات البديلة ساهمت بشكل إيجابي في الأداء العام لاستثمارات الصندوق، فقد تبين أن شعبة إدارة الاستثمارات بحاجة إلى اتباع نهج متكامل في ما يتعلق بالاستثمار الاستراتيجي للحافظات والأهداف المتصلة بمخاطرها. وأجرت الشعبة عملية استعراض مستفيضة قبل الاستثمار في الأصول العقارية وصناديق الأسهم الخاصة. غير أنه لم يُفصح عن أي معايير تحدد شروط الاستثمارات المرتقبة وتوجه عملية اتخاذ القرارات. ولذلك فقد اعتمدت العملية اعتمادا كبيرا على خبرة وتقدير مديري الحافظات. وبالنسبة لحافظات الأصول العقارية، تبين أن هناك حاجة إلى ما يلي: (أ) تيسير عملية التسوية فيما يتعلق بالأداء وبيانات المعاملات بين أمين السجلات الرئيسية ومستشار الاستثمار الخارجي؛ و (ب) مواصلة تحليل النقاط المرجعية المناسبة وتنفيذها؛ و (ج) تكليف أمين السجلات الرئيسية بقياس أداء الاستثمار امتثالا للمعايير العالمية لأداء الاستثمار؛ و (د) إعداد توقعات التدفقات النقدية.

مراجعة استمرارية الأعمال واستعادة القدرة على العمل بعد الكوارث في أمانة الصندوق

٧٧ - قررت أمانة الصندوق أن تجهيز كشوف المرتبات الشهرية لجميع المتقاعدين والمستفيدين الحاليين في جميع أرجاء العالم هو النشاط الأساسي الذي يتطلب التخطيط لاستمرارية الأعمال واستعادة القدرة على العمل بعد الكوارث. وباستثناء تجهيز كشوف المرتبات، لم تتضمن استراتيجية الصندوق خططا لاستمرارية الأعمال واستعادة القدرة على العمل من أجل العمليات الأساسية الأخرى، مثل استحقاقات المعاشات التقاعدية وخدمات العملاء، رغم أن الأثر المتعلق بها في حال حدوث كارثة قُيم على أنه ''كبير'' أو ''كارثي''. وتَبيَّن أن هناك حاجة إلى مواءمة استراتيجية استمرارية الأعمال التي يتَّبعها الصندوق مع نتائج تحليل الآثار على الأعمال الذي أجراه وكفالة تمام الإجراءات والاختبارات ذات الصلة من أجل كفالة استجابة مناسبة في حال وقوع خلل. ولم تقبل أمانة الصندوق أربع توصيات من التوصيات الست المقدمة.

باء - المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

مراجعة فعالية أنشطة التصفية في المحكمة الجنائية الدولية لرواندا

٧٨ - عملا بقرار الجمعية العامة ٧١/٢٦٧، أجرى مكتب خدمات الرقابة الداخلية مراجعة لمدى فعالية أنشطة التصفية في المحكمة الجنائية الدولية لرواندا. وتَبيَّن أن ثمة دروسا مهمة يمكن تعلمها من

أوجه الضعف في تخطيط مرحلة تصفية المحكمة ووضع ميزانيتها وإدارتها. وتشمل هذه الدروس ضرورة ما يلي: (أ) توجيهات سياساتية واضحة بشأن أنشطة التصفية؛ و (ب) التخطيط المناسب لأنشطة التصفية؛ و (ج) استعراض ورصد خطط التصفية؛ و (د) الدقة في ميزنة استحقاقات الموظفين؛ و (هـ) الإشراف الفعال من المقر على أنشطة التصفية، بما في ذلك استخدام السلطة المفوضة. وبالإضافة إلى ذلك، تَبيَّن أن الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين الدوليتين بحاجة إلى تسريع نقل محفوظات المحكمة من المباني المستأجرة في مركز أروشا الدولي للمؤتمرات وإكمال عملية تسليم المباني المستأجرة.

٧٩ - ولم تقبل الآلية جزء التوصية الذي يتناول ضرورة الإسراع بإصلاح العيوب الموجودة في المرفق الجديد لقسم المحفوظات والسجلات التابع للآلية في لاكيلاكي لإتاحة انتقال المحكمة من الأماكن المستأجرة في مركز أروشا الدولي للمؤتمرات وتسليم المباني المستأجرة. وأكد مكتب خدمات الرقابة الداخلية أن هذه التوصية تتعلق بمخاطر كبيرة متبقية من الضروري تخفيفها، ولكن التوصية أُغلقت دون تنفيذ بناء على رد الآلية.

جيم - الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين الدوليتين

مراجعة تشييد مرفق المكاتب الجديد للآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين الدوليتين

٨٠ - عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٤/٦٧ باء، أجرى المكتب مراجعة لعملية تشييد مرفق المكاتب الجديد للآلية في أروشا. فكانت الإدارة العامة لتشييد مرفق المكاتب الجديد مناسبة في عمومها وكانت ثمة عمليات وإجراءات إدارية قائمة لدعم تنفيذ المشروع. وقد افتتح المرفق في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦ وأُعلن عن اكتماله إلى حد كبير في ١ كانون الأول/ديسمبر. ومع ذلك، تَبيَّن أن الآلية في حاجة إلى ما يلي: (أ) طلب المشورة من شعبة المشتريات ومكتب الشؤون القانونية بشأن الحصول على تعويضات عن التأخير تصل إلى ٤٠٠ ٦٦١ دولار من مقاول البناء؛ و (ب) متابعة المطالبات المتعلقة بضريبة القيمة المضافة مع السلطات المحلية المعنية بالضرائب حتى استردادها بالكامل.

دال - أنشطة التشييد

مراجعة مشاريع التشييد والتعديل الكبرى في اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ

٨١ - وافقت الجمعية العامة في قرارها ٢٧٢/٧١ على مقترح لتنفيذ مشروع للتعديل التقويمي للمباني لجعلها مستوفية لمعايير مقاومة الزلازل واستبدال التجهيزات المنتهية الصلاحية في اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ. وتقدر التكلفة القصوى للمشروع بمبلغ ٤٠ مليون دولار، وينفذ على ست مراحل بحلول عام ٢٠٢٣. وفي ما يتعلق بفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧، خُصص ١,٣ مليون دولار للمشروع من الميزانية البرنامجية، البابان ١٩ و ٣٣.

٨٢ - وأنجزت اللجنة على نحو مرض أنشطة ما قبل التخطيط للمشروع، وعينت شاغلي أربع من خمس وظائف خاصة بإدارة المشروع، وأنشأت لجنة لأصحاب المصلحة في المشروع ووضعت خطة لإدارة المشروع. غير أنه تَبيَّن أن اللجنة بحاجة إلى ما يلي: (أ) وضع الصيغة النهائية للاتفاق الإداري والتنسيقي من أجل إضفاء الطابع الرسمي على الأدوار والمسؤوليات المتعلقة بترتيبات الرقابة؛ و (ب) تحديث خطة

إدارة المشروع لتشمل خطة لإدارة التغيير واستراتيجية للاتصالات؛ و (ج) إعطاء الأولوية لوضع استراتيجية من أجل تحديد وتأمين مكان إيواء مؤقت مناسب طوال مدة المشروع؛ و (د) إنشاء القدرات القانونية اللازمة في اللجنة. وبالإضافة إلى ذلك، تَبيَّن أنه من الضروري لمكتب خدمات الدعم المركزية ومكتب إدارة الموارد البشرية استعراض ما إذا كان المستوى الحالي لتفويض السلطة في مجال إدارة الموارد البشرية وأنشطة الشراء مناسبا لإدارة مشاريع التشييد الكبرى على نحو فعال.

مراجعة مشاريع التشييد والتعديل الكبرى في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا

٨٣ - انتهى مكتب خدمات الرقابة الداخلية من عمليتي مراجعة لأنشطة التشييد في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا خلال هذا العام. وغطت عمليتا المراجعة أربعة من أنشطة التشييد الكبرى، بما في ذلك مرفق المكاتب الجديد الذي مقدار تمويله المعتمد ١٥,٣ مليون دولار، وطرق الوصول الداخلية ومرفق لوقوف المركبات خصص له في الميزانية مبلغ ١,٧ مليون دولار، ومشاريع فرعية لمرفق المكاتب الجديد، بما في ذلك تركيب مولدات كهربائية، ومأوى للمولدات الكهربائية، وإضاءة الموقع، والمرافق الصحية والفواصل الداخلية، خصص لها في الميزانية مبلغ ١,٩ مليون دولار، وعملية تجديد قاعة أفريقيا، بما في ذلك بناء مركز للزوار التي خصص لها في الميزانية مبلغ ٥٦,٩ مليون دولار.

٨٤ - وحدد استعراض لاتفاق بين اللجنة الاقتصادية لأفريقيا وهيئة معنية بالطرق في إثيوبيا من أجل بناء طرق وصول داخلية ومرفق لوقوف المركبات ضرورة أن تطلب اللجنة إجراء استعراض بأثر رجعي وموافقة الأمين العام المساعد لخدمات الدعم المركزية على الاتفاق. وبالإضافة إلى ذلك، تَبيَّن أن اللجنة بحاجة إلى ما يلي: (أ) تذكير جميع الموظفين المشاركين في عملية الشراء بأن يتصرفوا في حدود السلطة المفوضة لهم؛ و (ب) تذكير موظفي المشتريات بإعادة تقديم التغييرات المدخلة على العقود الممنوحة التي سبق أن أوصت بها لجنة المقر للعقود إلى اللجنة لاستعراضها قبل تفعيلها؛ و (ج) اقتراح إدخال تعديلات على خطة إدارة ملاك الموظفين اللازمة لتجديد قاعة أفريقيا لضمان تخفيف النقص في المهارات الذي حُدد في فريق المشروع؛ و (د) وضع الصيغة النهائية لترتيبات الرقابة المتعلقة بتجديد قاعة أفريقيا؛ و (هـ) التماس تفويض السلطة المناسب في المجال المالي والمشتريات للاضطلاع بأعمال التجديد.

٨٥ - وفي المراجعة الثانية، كانت اللجنة الاقتصادية لأفريقيا قد أنشأت فريق إدارة مشروع تجديد قاعة أفريقيا. ومع ذلك، تَبيَّن أن من الضروري للجنة أن تقوم بما يلي: (أ) التعجيل بتعيين أعضاء المجلس الاستشاري؛ و (ب) وضع استراتيجية لالتماس التبرعات من الكيانات الخاصة والحصول على إجازة ذات صلة بالموضوع من مكتب الشؤون القانونية؛ و (ج) وضع الصيغة النهائية لدراسة الجدوى المستكملة المتعلقة بمركز الزوار والإبلاغ عن ذلك في سياق التقرير المرحلي المقبل للأمين العام عن تجديد مرافق المؤتمرات؛ و (د) الطلب إلى الجمعية العامة أن تحيط علما بالتكاليف المترتبة على التغيير المدخل على استراتيجية نقل مستأجري قاعة أفريقيا. وبالإضافة إلى ذلك، تَبيَّن أن من الضروري لمكتب خدمات الدعم المركزية أن يدرج نهجا للتصدي لمخاطر الغش والفساد في إطار إدارة المخاطر لمشروع التجديد.

هاء – لجنة الأمم المتحدة للتعويضات

٨٦ – أُنشئت لجنة الأمم المتحدة للتعويضات في عام ١٩٩١ بوصفها هيئة فرعية لمجلس الأمن لتجهيز المطالبات ودفع التعويضات عن الخسائر والأضرار الناجمة مباشرة عن غزو الكويت واحتلاله من جانب العراق. وتُدفع التعويضات لأصحاب المطالبات المقبولة من صندوق التعويضات الذي يتلقى ٥ في المائة من عائدات تصدير النفط العراقي. ومن حوالي ٥٢,٤ بليون دولار من التعويضات المقرر منحها، دُفع ٤٧,٨ بليون دولار، ليتبقى بذلك رصيد غير مسدد قدره ٤,٦ بلايين دولار ما زال يتعين دفعه. وقد أجل مجلس إدارة اللجنة، في قراراته ٢٧٢ لعام ٢٠١٤ و ٢٧٣ لعام ٢٠١٥ و ٢٧٤ لعام ٢٠١٦، الواجب المفروض على العراق بإيداع ٥ في المائة من العائدات المتأتية من مبيعات صادرات النفط والمنتجات النفطية العراقية حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨. لذا لم تُدفع أي تعويضات منذ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤. ونتيجة لذلك، لم تُجر أي أعمال مراجعة في الفترة من ٢٠١٥ إلى ٢٠١٧.